المجزوءة الثالثة: السياسة

المفهوم الثاني: الحق والعدالة

تقديم:

يدل مفهوم الحق على القيم الإنسانية المثلى، متضمنا في جوفه كل آمال وأماني الإنسان في تحقيق فضائل الحرية والمساواة والإنصاف والديمقراطية والعدالة، ويقترن مفهوم العدالة في اللغة المجازية بالميزان، كناية على الاعتدال دون زيادة أو نقصان وعدم تغليب حكم على آخر ، فلا إفراط ولا تفريط، فهو يعمل بنزاهة وتجرد وتشتق كلـمة la justice من الكلمة اللاتينية jus والتي تعني الحق، أو judex قول الحق و le juste التي تعني قائل الحق.

وهذا التحديد اللغوي لمعنى العدالة يحيلنا على مستويين في الدلالة مستوى يرتبط بالمؤسسات القانونية والقضائية، التي تضمن السير العادل للعلاقات الإنسانية، و مستوى يرتبط بالعدالة كدلالة أخلاقية تتضمن اختيارات الأشخاص، وتتضمن الخصائص التالية : حضور النزاهة على مستوى المواقف والأحكام التي يتخذها الشخص كما أنها معيار دقيق نزن به الأعمال ونحكم عليها.

ويقترن مفهوم الحق لغويا وواقعيا بما هو مسموح به بموجب قاعدة قانونية أو أخلاقية في إطار تنظيم اجتماعي معين تعتبر هذه القواعد والمعايير تجسيدا للعدالة.

إن النبش الفلسفي في المفهوم الزوجي **الحق والعدالة** يروم تعميق التفكير في مفاهيم **الدولة** و**السلطة** و**السياسة** من عبر مجموعة من التساؤلات المركزية أبرزها :

- ما جوهر الحق وأصله ؟
- ما العدالة و ما علاقتها بالحق ؟
- هل العدالة مساواة أم إنصاف؟

-المحور الاول: الحق الطبيعي و الحق الوضعي

- تحديد المفاهيم:

- **الحق الطبيعي**: le droit naturel : هو كل مبدأ متأصل في طبيعة الإنسان باعتباره كائنا حيا له حاجات غريزية يقتضي وجوده و استمراره إشباعها و تحققها ، بكل الوسائل **(حق القوة)** (حق الحياة، الأمن والحرية..) وهي حقوق عامة و كونية مشتركة مع باقي الكائنات في كل زمان ومكان .

- **الحق الوضعي** le droit positif : مجموع القوانين التي يضعها المجتمع لتحديد العلاقات بين أفراده والتي تتغير بتغير الزمان والمكان، وتغير موازين القوة داخل المجتمع.

- الإشكالية:

- على أي أساس يقوم الحق؟

- هل على أساس طبيعي فطري (القوة) أم على أساس ثقافي تعاقدي (القانون)؟

- وهل تقترن العدالة بالحق الطبيعي أم ترتبط بالحق الوضعي؟

- التصور الطبيعي:

يتأسس الحق حسب هذا الموقف على الجانب الطبيعي في الإنسان، بمعنى أن القوانين الطبيعية التي تحكم سائر الحيوانات تحكم الإنسان أيضا، وبالتالي تتحدد مكانة الفرد في الطبيعة وحقوقه تبعا لما يتوفر عليه من قوة، فحق "الإنسان الطبيعي" يتحدد بقدر ما له من قوة، باختصار **التصور الطبيعي** يؤسس الحق على **قانون القوة**.

- موقف طوماس هوبز:

يقول هوبز في كتابه "**التنين**": **"الحق الطبيعي هو حرية الإنسان في أن يستعمل قدرته الخاصة كما يشاء من أجل الحفاظ على حياته الخاصة"** .. إن الحق الطبيعي يتحدد حسب **هوبز** باعتباره **الحرية المطلقة** لكل كائن في أن يتصرف وفق طبيعته

الخاصة ، ضمن **"حرب الكل ضد الكل"** إذ يكون المبدأ الوحيد للحق في هذه الحالة هو صيانة الوجود البيولوجي الخام، **ويسلك كل فرد وفق غريزة البقاء.**

غير أن **حالة الطبيعة تهدد حياة الإنسان واستقراره على الدوام** ، وهذا ما يدفعه إلى التفكير في أن يحيا حياة مطابقة لمقتضيات العقل وممارسة الحرية في حدود ما يسمح به العقل والتعايش مع الغير، **وهكذا سينتقل الإنسان حالة الطبيعة (حالة التوحش) في اتجاه بناء مجتمع سياسي مبني على التعاقد**، وفي هذا الصدد يتفق كل من الفيلسوف **هوبز** والفيلسوف **اسبينوزا** على ضرورة تجاوز حالة الطبيعة، وتأسيس مجتمع مدني يسوده السلم والأمن، **وهكذا سيتم الانتقال من الحق الطبيعي إلى الحق الثقافي.**

- التصور التعاقدي:

أصل الحق طبيعي وثقافي يستمد أساسه من التقاعد الاجتماعي إذ لا يستمد الحق حسب هذا التصور على القوة البيولوجية، وإنما على **قوة العقل** أو القوة المشروعة، فعيش الإنسان وفق ما تمليه مقومات طبيعته يترتب عنه انعكاسات على حياته الخاصة وحياة باقي الأفراد، من هنا ضرورة مراعاة الماهية المزدوجة للإنسان جسم وروح، مادة وفكر، غريزة وعقل.

- **وبالتالي ضرورة ظهور أخلاقية في التعامل تترجم تنازل الذات عن مركزيتها وأنانيتها المطلقة مقابل دخولها في علاقة تساكن مع الغير والإفادة من "الحقوق المدنية" المؤسسة على قانون العقل.**

- جون جاك روسو:

يؤكد روسو أهمية **القوة المشروعة في تأسيس الحق**، وهي تكمن في **العقل** الذي يميز الإنسان عن باقي الكائنات الأخرى، وقد انصب اهتمام روسو على **نقد مبدأ القوة** والكشف عن تهافته ونناقضه، حيث بين أن **الشرط الذي يجب أن يتوفر عليه القوي لكي يكون دائما السيد، هو قدرته على تحويل هذه القوة إلى حق، وطاعة الأفراد إلى واجب** لكن هذا الشرط مستحيل تحققه، **وهو ما دفع الأفراد للتعاقد الحُر الإرادي** لمغادرة **حالة الطبيعة** (قانون القوة) إلى بناء دولة مدنية يحكمها القانون الذي شرعه الأفراد، أي **العقد الاجتماعي** (قوة القانون) الذي يُعبّر عن **الإرادة العامة**، مما **يضمن حق الجميع**، كما أن **التربية تقوم بتكريس ثقافة دولة الحق والقانون**، حيث يتخلى كل فرد عن أنانيته وأهوائه من أجل مصلحة الجميع التي تُسمّى **المصلحة العامة**.

إن القوانين المؤسسة على العقل التعاقدي، هي التي أفرزت القوانين والمواثيق الدولية المرتبطة بحقوق الإنسان، مادام العقل مشتركا بين كل البشر (العقل أعدل قسمة بين الناس).

- التصور الوضعي:

يرفض هذا التصور تأسيس الحق على العقل كماهية مشتركة بين البشر وعلى ما يسميه **كانط** بالواجب الأخلاقي لأن هذه العناصر المشكلة لماهية الإنسان لا تسمح بترجمة الحق إلى معيش، فالإنسان بالرغم من توفره على ماهية يشترك فيها جميع البشر ممثلة في العقل، فهو فرد ينتمي إلى جماعة أو وطن محدد المعالم، له ثقافته الخاصة وقوانينها المتحكمة في هذه الثقافة لذا يكون القانون الوضعي هوالمؤسس للحق والضامن لوجوده، لأن الحق لا يستمد قوته إلا من القوانين المتواضع عليها من طرف المجتمع وهي قوانين تتعالى على إرادة الأفراد ورغباتهم.

- موقف هانز كيلسن:

لا ترى الوضعية القانونية في التصور الطبيعي سوى إنشاءات ميتافيزيقية لا تحقق شروط العلمية كما تفهمها الإبستمولوجيا **الوضعية الملتزمة بأحكام الواقع** (ما هو كائن) لا بأحكام القيمة (ما ينبغي أن يكون)، هكذا فالحق عند **هانز كيلسن** مثلا لا يستمد أصله وقوته إلا من القوانين التي تبلوره وتحتم العمل به، لأن القانون يقول الحق تبعا للاختيارات والأولويات، بما يعكس خصوصية المجتمع وتطوره التاريخي، وبما يترجم موازين القوى داخل البنية الاجتماعية، وهي موازين دينامية متغيرة بتغير التشكيلات الاجتماعية.

- **باختصار من وجهة نظر فقه القانون الوضعي، لا وجود لحق أو عدالة خارج القانون الوضعي الذي يوفر قوة الإلزام الضرورية لتحويل الحق إلى واقع معيش مستعينا بالمؤسسات التنفيذية والقضائية.**

-المحور الثاني: العدالة أساس الحق

- الإشكالية:

- ما علاقة العدالة بالحق ؟ هل هي أساس للحق أم للفضيلة؟

- وهل العدالة تجسيد للحق وتحقيق له أم أن إمكانية قيام الحق دون عدالة تظل قائمة؟

- وإلى أي حد يمكن أن تتحقق فضيلة العدالة في الواقع الاجتماعي؟

- العدالة الطبيعية أساس للحق:

- كاليكليس :

"العدالة الحقة تكمن في هيمنة الأعلى على الأدنى"، **العدالة إذن هي عدالة الأقوى، والحق هو حق الأقوى** هذه هي العدالة التي يجب أن تسود في نظر **السوفسطائيين** لأنها تنسجم مع طبيعة الحياة، **وبالتالي نحن أمام عدالة اللامساواة.**

- العدالة أساس كل الفضائل:

- أرسطو:

تتحقق العدالة بوصفها أساسا للفضيلة، **بتطابق الفعل الإنساني مع القانون المشروع ومع مبدأ المساواة**، وهي سعي نحو تحقيق سعادة الجماعة، يقول: **"كل الفضائل توجد في العدالة"**.

- عدالة القانون المدني المؤسس على العقل أساس الحق:

- باروخ اسبينوزا:

العدالة تجسيد للحق وتحقيق له، ولا وجود للحق خارج عدالة قوانين الدولة، التي هي قوانين العقل، ويحدد اسبينوزا الغاية التي ترمي إليها الديمقراطية، وهي: **"تخليص الناس من الشهوة العمياء والإبقاء عليها قدر الإمكان في حدود العقل بحيث يعيشون في وئام وسلام"**، والحديث عن الديمقراطية هنا هو حديث عن حكم الشعب نفسه بنفسه، وذلك من خلال مشاركة الجميع في تدبير الشأن السياسي، ومن شأن هذه المشاركة أن تجعل من قاعدة المساواة في الحقوق والواجبات بين الأفراد، الأساس الذي تنبني عليه سلطة الدولة، التي ليست في واقع الأمر سوى أداة منفذة لإرادة

الأفراد، والساهر على تطبيق القانون وفق مبدأي المساواة والإنصاف، مما يضمن تحقق الحق والعدالة المرتبطة به، **وبالتالي فمؤسسات وقوانين الدولة هي الضامنة للحق والعدالة.**

- فريدريك فون هايك:

يقدم **فون هايك** تحديدا لمعنى العادل الذي يتجاوز التحديد التداولي للعدالة والعادل، فالعادل في المعنى التداولي صفة أو نعت يقال عادة على سلوك فرد أو عدة أفراد يتسم بعدم ارتكاب الظلم، ويقابل الظلم ويحيل على المساواة بين الجميع، إلا أن هذا التحديد يجانب الصواب، لأن **الفعل العادل يتوقف في ماهيته على "الوعي" و"الإرادة" و"الاختيار"**، فلا يمكن وصف سلوك بأنه عادل ولا حتى بأنه جائر، ما لم يكن سلوكا يحترم حق كل فرد، ويلتزم بمبدأ المساواة بوعي من صاحبه ن وبإرادة منه، أي أن **العادل لا يكون عادلا بتلقائية وعفوية**، وإنما يمارس عدالته على أساس أنه واع بفعله ويقصده قصدا، ويريده باختيار، فالعدالة إذن ممارسة قصدية وواعية، ويمكن أن نجد في عمل القاضي مثالا للعادلة بهذا المعنى، إذ يصدر أحكامه وقراراته على أساس أنه يقصد هدفا محددا، هو الفصل بين الناس بعيدا عن الظلم، ووفق قواعد العدل.

العدالة ممارسة تضمن الحق وتصونه في إطار اجتماع بشري ينظمه القانون الشرعي وتسود فيه الحرية وذلك ما يجعلها تؤسس لإقامة الحقوق وضمانها، إن الحياة المجتمعية شجرة، جذورها القانون والحرية، وجذعها العدالة، وفروعها مختلف الحقوق.

- العدالة ليست أساسا للحق:

إن التصور العقلاني والأخلاقي للعدالة في نظر بعض الفلاسفة المعاصرين، من أمثال الفيلسوف الفرنسي **ميشل فوكو** لم يرْقَ إلى مستوى الفهم العميق لدلالة العدالة، وخاصة في المجتمع الأوروبي المعاصر، الذي يعتبر سليل الثورة الفرنسية بمبادئها الثلاث: **الأخوة ، المساواة، العدالة**، ذلك أن القوانين المسطرة في هذه المجتمعات، والتي تمثل أساس العدالة الاجتماعية، لا تحمل أي قيمة أخلاقية، لأن ما يغلب عليها هو الطابع المؤسساتي، فهذه المؤسسات تعمل بطريقة سلطوية، وتقوم بنشر مفهوم معين للعدالة، وتسهر على احترامه وتنفيذه ولا تطلب من الفرد إلا أن يكون خاضعا، وبالتالي ما يؤسس القوانين التي تقوم عليها العدالة الاجتماعية حسب **فوكو** في مؤلفه "المراقبة والعقاب" هو **"العنف المرادف للظلم وانتهاك حقوق**

الإنسان، فالعنف متواجد في عدة مستويات، وله مظاهر متعددة، فهناك عنف في المعرفة والخطاب، وعنف في القوانين والمؤسسات الطبية والملاجئ، وعنف في السجون... والعنف الذي يحمل دلالة خاصة بالنسبة للمجتمع الحديث، هو الذي يتجلى في مؤسسات السجون، إذ يتعرض الإنسان في السجن لأبشع أشكال التعذيب الجسدي والنفسي" أما الغاية المتوخاة من شراسة هذا العقاب، فهي تطويع الأجساد وتذويب العقول، وغرس الرعب في النفوس، قصد إقبار كل نزوع إلى العصيان والتمرد والقضاء بصفة نهائية على كل روح نقدية، وعندما يفرج عن الإنسان يكون فاقدا لذاته ولوعيه الاجتماعي، وقد بلغ قمة الاغتراب".

- باختصارالقانون في جانبه الزجري، لا يعمل في نظر فوكو على توعية الأفراد بما ينبغي العمل من أجله، أي احترام حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية المنشودة، بل ينسف القانون، هذه الحقوق ويفرغها من كل محتوى إنساني.
- **وهذا ما أكده رجل القانون الروماني شيشرون حين انتقد عدالة القوانين والمؤسسات، واعتبرها مجرد عبث، لأن العدالة الحقة تتطلب وجود طبيعة إنسانية خيّرة، وليس فقط وجود مؤسسات وقوانين، مادام المسؤول على العدالة هو إنسان قد يفتقر إلى الضمير ويفضل مصلحته على إقرار العدالة.**

- المحور الثالث: العدالة بين المساواة والإنصاف.

- الإشكالية:

- هل العدالة إنصاف أم مساواة؟

- وهل ينبغي تطبيق العدالة على أساس المساواة بين الناس أم يجب إنصاف كل واحد حسب تميزه عن الآخرين؟

- موقف أرسطو:

يميز الفيلسوف اليوناني أرسطو بين المساواة في القوانين ومبدأ الإنصاف، ويؤكد أن الإنصاف أفضل لكونه يُصحِّحُ ما يلحق العدالة من أخطاء ناتجة عن عمومية قوانينها، فالقانون قد يؤسس عدالته على المساواة بشكل عام، لكن هذه العمومية لا تنصف حينما تساوي الجميع وتغفل الحالات الخاصة، يقول أرسطو: **"إن المنصف**

عادل، بل هو أعلى من العادل بشكل عام، لأن الطبيعة الخاصة بالإنصاف، تكمن بالضبط في تصحيح القانون وتجاوز عدم كفايته بسبب عمومية خطابه"، إن الإنصاف إذن يصحح ما يدخله القانون على طبيعة الأشياء، فالطبيعة تمنح مؤهلات متفاوتة للأفراد، ومن ثم يكون الإنصاف هو الاستجابة لهذا التفاوت، ولتصحيح القانون إذا كان خطابه العام يتجه إلى بناء العدالة على المساواة كتطابق بين أفراد المدينة.

- موقف ألان Alain:

يقول الفيلسوف الفرنسي إميل شارتيي (ألان): **"لقد ابتكر الحق ضد اللامساواة، والقوانين العادلة هي التي يكون الجميع أمامها سواسية، سواء كانوا رجالا أو نساءا أو أطفالا، أو مرضى أو جهالا".**

وبالتالي العدالة تؤسس للقول بالحق، وللسلوك وفق ما يقتضيه الحق من مساواة بين الجميع، ما دامت هذه المساواة هي الأفق الطبيعي لهموم الحق، أما القانون سيكون بمثابة الأداة التي تنظم الاستعدادات والسلوكات البشرية، والمرجعية التي تضبط القواعد الموجهة للفعل الإنساني، كي يكون فعل حق ومساواة وعدالة.

- موقف ماكس شيلر:

يرى الفيلسوف الألماني **شيلر** أن **المساواة المطلقة بين الناس مساواة جائرة، أما العدالة المنصفة فهي التي تراعي الاختلاف بين الناس، وتأخذ في الاعتبار الفروقات الفردية**، ويؤكد أن وراء المطالبة بالمساواة المطلقة حقد وكراهية الضعفاء تجاه الأقوياء يقول: **"إن وراء المساواة المنشودة تتستر الرغبة في خفض الأشخاص العظماء إلى مستوى الذين هم في أسفل السلم، ما من أحد ينشد المساواة حينما يشعر بأنه يمتلك قوة أو نعمة تتيح له أن يتفوق، أما من يخشى الخسارة فهو الذي ينشد العدالة والمساواة العامة"**، وهو الأمر الذي يؤدي إلى الحقد على القيم السامية نتيجة هذه المساواة اللامتكافئة فيما بين الأفراد، والتي تبشر بها الأخلاق الحديثة، فالتفاوت بين الناس معطى وجوديا، لكن منطق العدالة المساواتية التي ترسخها هذه الأخلاقية الحديثة بالمجتمع الغربي والمعاصر تخفي هذا التفاوت الإيجابي والخلاق، مما ينتج عنه الفوضى التي لا تعترف بالتمايزات والاختلافات والتفاوتات بالمجتمع، ولا تقدم لأفراده كل إمكانية للتميز الإبداعي والمنتج من جهة، وتفرضه كإلزام عام على أفراد المجتمع في شكل أوامر وواجبات الإيمان بمنطق المساواة من جهة أخرى.